


بسم الله الرحمن الرحيم



السلطة الوطنية الفلسطينية

مجلس الوزراء

قرار مجلس الوزراء رقم (٥١ / ٣٦ / م.و/س.ف) لعام ٢٠١٠م

بشأن انتخابات مجالس الهيئات المحلية

بناءً على الصلاحيات المخولة لنا قانوناً

وتنصيب وزير الحكم المحلي

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

وبعد الاطلاع على قانون انتخابات مجالس الهيئات المحلية رقم (10) لسنة ٢٠٠٥م وتعديلاته؛

وعلى قانون الهيئات المحلية رقم (١) لسنة ١٩٩٧م وتعديلاته؛

وعلى القرار بقانون رقم (١) لسنة ٢٠٠٧م بشأن الانتخابات العامة؛

وعلى المرسوم الرئاسي رقم () لسنة ٢٠٠٥م بشأن لجنة الانتخابات المركزية الصادر بتاريخ ٤/١/٢٠٠٥م؛

وعلى المرسوم الرئاسي رقم () لسنة ٢٠٠٧م بشأن تعيين عضوين في لجنة الانتخابات المركزية؛

وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (٢٨/٣/١٣ / م.و/س.ف) لعام ٢٠٠٩م؛

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بمدينة رام الله بتاريخ (٨/٢/٢٠١٠م) ما يلي:

المادة الأولى

١. إجراء الانتخابات لجميع مجالس الهيئات المحلية في يوم واحد في كافة الأراضي الفلسطينية وذلك يوم السبت الموافق ١٧/٠٧/٢٠١٠م.

٢. تكليف لجنة الانتخابات المركزية بالبدء في إجراء كافة التحضيرات والترتيبات الفنية اللازمة لتنظيم انتخابات مجالس الهيئات المحلية في موعدها المحدد أعلاه.

٣. تكليف وزير الحكم المحلي بمتابعة تنظيم وإجراء الانتخابات مع لجنة الانتخابات المركزية نيابة عن مجلس الوزراء.

المادة الثانية

على الجهات المختصة تفيذ أحكام هذا القرار كل فيما يخصه، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ ٨/٢/٢٠١٠م
الرابع والعشرين من صفر من عام ١٤٣١هـ.

سلام فياض

رئيس الوزراء